



لائحة الخدمات و ضوابط وشروط مزاولة الخدمة

حكومة الشارقة
Roads & Transport Authority
هيئة الطرق والمواصلات

| أنشطة النقل البري للركاب | | | | قطاع الخدمات | |
|--|------------|---|------------|-----------------------------|---|
| 1-3 | رقم الصفحة | 3 | رقم الخدمة | نقل الركاب بالمركبات الفخمة | اسم الخدمة |
| نقل الركاب "بمركبات فارهة" بناء على اتصال العميل، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر المراكز التجارية والفنادق والمستشفيات والمعارض التجارية ومطار الشارقة الدولي. | | | | | تعريف الخدمة |
| شروط الحصول على الترخيص | | | | | |
| 1. نموذج طلب الترخيص مستوفي البيانات. 2. صورة من جواز السفر وصورة عن خلاصة القيد لمقدم الطلب. 3. في حالة وجود شركاء يرفق نسخة من عقد التأسيس مرفقاً به صورة عن جواز سفر الشركاء مع صفحة الإقامة بالنسبة لغير المواطنين بالإضافة إلى شهادة عدم ممانعة صادرة عن الكفيل بالنسبة للشركاء غير المواطنين للدخول في مزاولة هذا النشاط. 4. دراسة جدوى اقتصادية للنشاط مع تقديم كشف حساب مصرفي يوضح الملاءة المالية. 5. كشف بالرخص الصادرة من الدائرة الاقتصادية الخاصة بمقدم الطلب. 6. شهادة حجز الاسم التجاري صادرة عن الدائرة الاقتصادية. 7. أي مستندات أخرى ترى الهيئة ضرورة توفيرها. | | | | | المستندات المطلوبة للحصول على ترخيص مزاولة النشاط |
| 1. يلتزم صاحب الترخيص بمزاولة النشاط لحسابه الخاص وعلى كامل مسؤوليته الشخصية. 2. عدم تأجير الرخصة التجارية من الباطن، كما يحظر بشكل نهائي تأجير الحافلة أو لوجتها على السائقين لمزاولة هذا النشاط بصفة شخصية من قبل السائقين تحت مظلة هذا الترخيص. 3. لا يجوز التنازل عن الرخصة التجارية أو حصص الشركاء إلى الغير إلا بعد مرور عام واحد بشرط الحصول على الموافقة المسبقة من "الهيئة". 4. تكون الرخصة التجارية الصادرة لصاحب الترخيص عند دائرة التنمية الاقتصادية لمدة سنة واحدة، وتجدد من قبله سنوياً بعد استحصله على رسالة عدم ممانعة من قبل الهيئة على التجديد. 5. مزاولة النشاط من خلال مكتب مجهز لإدارة النشاط مع توفير مواقف نظامية للمركبات المستخدمة في النشاط. 6. الالتزام بمسك دفاتر وسجلات وبيانات أعمال المنشأة مع تدوين كافة العقود المبرمة مع الجهات المستفيدة وتزويد الهيئة بأية إحصائيات أو مستندات أو بيانات ترى ضرورة الاطلاع عليها، وتمكين موظفي "الهيئة" المخولين من دخول المكتب والاطلاع على هذه السجلات والعقود للتأكد من الالتزام بشروط الترخيص. 7. الحصول على الموافقة المبدئية المسبقة من الهيئة على عدد المركبات المقترح تشغيلها بما يتوافق مع دراسة الجدوى الاقتصادية المقدمة للحصول على الترخيص على أن يتم دفع رسوم تسجيل المركبات الموافق على تشغيلها عند اصدار هذه الموافقة، وتكون هذه الرسوم غير مستردة. | | | | | اشتراطات مزاولة النشاط |



لائحة الخدمات و ضوابط وشروط مزاولة الخدمة

حكومة الشارقة
GOVERNMENT OF SHARJAH
هيئة الطرق والمواصلات
Roads & Transport Authority

| | |
|---|----------------------------------|
| <p>8. الالتزام بتسجيل عدد المركبات الموافق على تشغيلها من قبل الهيئة خلال ستة شهور من تاريخ الحصول على موافقة الهيئة على الترخيص وفي حالة عدم الالتزام بذلك يعتبر الترخيص لاغياً تلقائياً.</p> <p>9. التقيد بالتشريعات والقوانين اللوائح المعمول بها على مستوى الدولة أو الإمارة سواء ما هو متعلق بالسير والمرور والصحة والسلامة العامة والبيئة وكل ما هو ممنوع أو محظور حمله من قبل الركاب أو المركبات، كما يمنع التدخين وتعاطي المشروبات الكحولية وإدخال الحيوانات إلى المركبة..</p> <p>10. استخدام المركبات في النشاط المصرح به وعدم استخدامها في مزاولة أي نشاط آخر</p> <p>11. الالتزام بالتسجيل في النظام الإلكتروني لأنشطة النقل "تصاريح".</p> <p>12. توفير زي موحد لجميع السائقين.</p> | |
| <p>استيفاء ومراعاة متطلبات الجهات الرسمية الأخرى ذات العلاقة وفقاً للأنظمة واللوائح والقوانين السارية وذلك فيما يتعلق على سبيل المثال بكل من :-</p> <p>أ. هيئة الانماء التجاري والسياحي.</p> <p>ب. دائرة التنمية الاقتصادية.</p> <p>ج. الهيئة الوطنية للمواصلات.</p> <p>د. هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس.</p> <p>هـ. وزارة الداخلية.</p> | <p>اشتراطات الجهات الأخرى</p> |
| <p>13. ان تتطابق المواصفات الفنية للمركبات مع المواصفات الفنية المعتمدة لدى الجهات المعنية في الدولة (هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس، الهيئة الوطنية للمواصلات، وزارة الداخلية، وأي جهة أخرى).</p> <p>14. أن تكون المركبات المسجلة متوافقة مع قائمة المركبات المعتمدة لدى الهيئة لنشاط نقل الركاب بالمركبات الفخمة.</p> <p>15. يجب الا تتجاوز سنة الصنع السنة التي بدأ فيها التشغيل او السنة التي سبقتها مباشرة شريطة ان تكون غير مستعملة ، ولا يتم استخدامها لأكثر من ثلاث سنوات او (200,000) كلم ايهما قبل الاخر اعتباراً من تاريخ تشغيلها.</p> <p>16. أن تكون المركبة مؤمنة تأميناً شاملاً على المركبة والركاب والسائق وفقاً لما هو معتمد لدى وزارة الاقتصاد .</p> <p>17. أن يتم توفير صندوق الاسعافات الاولية (وفقاً لمتطلبات وزارة الصحة) وطفليات الحريق عدد (2) طفاية (وفقاً لمتطلبات وزارة الداخلية) ومخارج الطوارئ و وفقاً لأية اشتراطات ومواصفات تحددها الهيئة.</p> <p>1. اشتراطات أخرى:</p> <p>أ. أن يتم كتابة رقم الهاتف للإبلاغ عن الشكاوي والاقتراحات في مكان بارز داخل وخارج المركبة.</p> <p>ب. أن يتم وضع التعليمات التي تعتمدها الهيئة باللغتين العربية والانجليزية حول الاجراءات الواجب اتباعها.</p> <p>ج. أن يتم فحص وصيانة المركبة بشكل دائم بما في ذلك استبدال الإطارات وفقاً لمتطلبات الشركة المصنعة للمركبة أو الإطارات.</p> | <p>اشتراطات ومواصفات المركبة</p> |



لائحة الخدمات و ضوابط وشروط مزاولة الخدمة

حكومة الشارقة
Roads & Transport Authority هيئة الطرق والمواصلات

| اشتراطات ومواصفات السائق |
|---|
| 1. أن لا يقل عمر السائق عن 25 سنة ، ولا يتجاوز عن 55 سنة . |
| 2. أن يحصل على شهادة حسن سيرة وسلوك صادرة عن الجهات الأمنية المختصة بالإضافة إلى شهادة من إدارة المرور تؤكد عدم ارتكابه لمخالفات خطيرة خلال آخر 12 شهر. |
| 3. أن يحمل رخصة قيادة مركبة خفيفة سارية المفعول صادرة من الدولة. |
| 4. أن يكون لائق صحياً وفقاً لاشتراطات الهيئة بموجب شهادة لياقة طبية صادرة من الجهات الرسمية المختصة فيتم تقديمها بصفة سنوية. |
| 5. ان يكون حسن المظهر (حسن الهمد، النظافة) ويجيد التعامل مع الجمهور. |
| 6. أن يكون لديه معرفة بالقراءة والكتابة والتحدث باللغتين العربية والإنجليزية |

الرسوم المقررة

| بطاقة مندوب | | | بدل فاقد - رخص السائق | تجديد ترخيص مزاولة نشاط مهنة سائق | إصدار ترخيص مزاولة مهنة سائق | الموافقة على تسجيل أو تجديد حافلة / مركبة | تجديد | اصدار جديد | النشاط |
|-------------|-------|------|--------------------------|--------------------------------------|---------------------------------|--|-------|---------------|-----------------------------|
| بدل فاقد | تجديد | جديد | | | | | | | |
| 50 | 100 | 120 | 200 | 100 | 250 | 1000 | 1000 | 5000 | نقل الركاب بالمركبات الفخمة |